

مرسوم بالمصادقة على ترويج بنك المغرب قطاعا نقدية معدنية
جديدة من فئة درهم واحد وخمسين سنتيما وعشرين سنتيما
وعشرة سنتيمات وخمسة سنتيمات وسنتيم واحد

مرسوم رقم 2.74.315 بتاريخ 25 جمادى الثانية 1394 (16 يوليوز 1974) بالمصادقة على ترويج بنك المغرب قطاعا نقديا معدنية جديدة من فئة درهم واحد وخمسين سنتيما وعشرين سنتيما وعشرة سنتيمات وخمسة سنتيمات وسنتيم واحد¹

إن الوزير الأول،

بناء على الفصول 5 و15 و17 و18 و49 من الظهير الشريف رقم 1.59.233 الصادر في 23 ذي الحجة 1378 (30 يونيو 1959) بإحداث بنك المغرب، حسبما وقع تغييره؛ وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.59.363 الصادر في 14 ربيع الثاني 1379 (17 أكتوبر 1959) بإحداث وحدة نقدية جديدة، حسبما وقع تغييره بالظهير الشريف رقم 1.72.123 الصادر في 15 جمادى الثانية 1392 (27 يوليوز 1972) بمثابة قانون؛ وبناء على مداولة مجلس بنك المغرب بتاريخ 22 أبريل 1974 الذي قرر ترويج قطع نقدية معدنية جديدة من فئة درهم واحد و50 و20 و10 و5 سنتيمات وسنتيم واحد؛ وبعد موافقة وزير المالية على الترويج المذكور وباقتراح منه، يرسم ما يلي:

الفصل الأول

يصادق على ترويج قطع نقدية معدنية جديدة من فئة درهم واحد و50 سنتيما و20 سنتيما و10 سنتيمات و5 سنتيمات وسنتيم واحد.

الفصل الثاني

تتوفر القطع النقدية الجديدة على المميزات الآتية:

الدرهم:

المزيج: النحاس: 75 %؛

النیکل: 25 %.

الوزن: 6 غرامات.

قطر الدائرة: 24 ميليمترا.

جانب الدائرة: محرز.

الوجه: صورة جلالة الملك.

الظهر: شعار المملكة.

50 سنتيما:

المزيج: النحاس: 75 %؛

النیکل: 25 %.

1- الجريدة الرسمية عدد 3220 بتاريخ 26 جمادى الثانية 1394 (17 يوليوز 1974)، ص 2045.

الوزن: 4 غرامات.

قطر الدائرة: 21 ميليمترا.

جانب الدائرة: محرز

الوجه: صورة جلالة الملك.

الظهر: شعار المملكة.

20 سنتيما:

المزيج: النحاس: 92 %؛

الألمنيوم: 6 %؛

النيكل: 2 %.

الوزن: 4 غرامات.

قطر الدائرة: 23 ميليمترا.

جانب الدائرة: محرز.

الوجه: صورة جلالة الملك.

الظهر: شعار المملكة.

10 سنتيمات:

المزيج: النحاس: 92 %

الألمنيوم: 6 %؛

النيكل: 2 %.

الوزن: 3 غرامات.

قطر الدائرة: 20 ميليمترا.

جانب الدائرة: محرز.

الوجه: شعار المملكة.

الظهر: دوارتان للشمس مع منظر جزئي للشمس.

5 سنتيمات:

المزيج: النحاس: 92 %؛

الألمنيوم: 6 %؛

النيكل: 2 %.

الوزن: غرامان.

قطر الدائرة: 17,5 ميليمترا.

جانب الدائرة: أملس.

الوجه: شعار المملكة.

الظهر: سمكة في شبكة صيد بجانب سفينة.

سنتيم واحد:

المزيج: الألمنيوم.

الوزن: 0,7 غرام.

قطر الدائرة: 17 ميليمترا.

جانب الدائرة: أملس.

الوجه: شعار المملكة.

الظهر: نموذجان صغيران للصناعة التقليدية المغربية.

الفصل الثالث

تحدد القوة الإبرائية للقطع النقدية الجديدة بين الأفراد في المبالغ الآتية:

- 50 درهما فيما يخص النقود من فئة درهم واحد؛
- 25 درهما فيما يخص النقود من فئة 50 سنتيما؛
- 10 دراهم فيما يخص النقود من فئة 20 سنتيما؛
- 5 دراهم فيما يخص النقود من فئة 10 سنتيمات؛
- 2,50 درهم فيما يخص النقود من فئة 5 سنتيمات؛
- 0,50 درهم فيما يخص النقود من فئة درهم واحد.

الفصل الرابع

إن جميع القطع النقدية المعدنية الرائجة في تاريخ نشر هذا المرسوم بما فيها القطع المحررة بالفرنك يستمر تداولها القانوني وتحفظ بقوتها الإبرائية.

الفصل الخامس

يسند إلى وزير المالية تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 25 جمادى الثانية 1394 (16 يوليوز 1974).

الوزير الأول،

الإمضاء: أحمد عصمان.

وقعه بالعطف:

وزير المالية،

الإمضاء: عبد القادر بنسليمان.